895 - كان لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء قال النووي ظاهره يوهم أنه صلى ا عليه وسلّم لم يرفع إلا في الاستسقاء وليس كذلك فقد ثبت رفع يديه في الدعاء في مواطن غير الاستسقاء وهي أكثر من أن تحصر فيتأول هذا الحديث على أنه لم يرفع الرفع البليغ بحيث يرى بياض إبطيه إلا في الاستسقاء أو المراد لم أره يرفع وقد رآه غيره يرفع فيقدم المثبتون في مواضع كثيرة وهم جماعات على واحد لم يحضر ذلك قلت أو المراد رفع خاص وهو الرفع بظاهر الكفين